

ديوان رئاسة الوزراء



الحكومة الليبية الانتقالية

قرار مجلس الوزراء

رقم (49) لسنة 2012 ميلادي

برفع قيمة مرتبات العاملين باللجنة الأمنية العليا المؤقتة

مجلس الوزراء /

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديته .
 - وعلى قانون النظام العالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن ، وتعديلاتهما.
 - وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992 ميلادي، بشأن الأمن والشرطة.
 - وعلى القانون رقم (20) لسنة 2012 ميلادي بشأن اعتماد الميزانية العامة للعام 2012 ميلادي.
 - وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
 - وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (145) لسنة 2012 ميلادي، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الداخلية وتنظيم جهازها الإداري.
 - وعلى قرار وزير الداخلية رقم (388) لسنة 2011 ميلادي، بشأن إنشاء اللجنة الأمنية العليا المؤقتة وتحديد اختصاصاتها وهيكلها التنظيمي.
 - وعلى مذكرة وزير الداخلية رقم (1049) المؤرخة 2012/02/22 ميلادي.
 - وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي العاشر لسنة 2012 ميلادي.
- "قرار"

مادة (1)

ترفع قيمة مرتبات العاملين باللجنة الأمنية العليا المؤقتة إلى مبلغ (1000) ألف دينار شهريا.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينقضي كل حكم يخالف أحكامه ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

مجلس الوزراء



صدرية 11 / جمادى الأولى / 1433 هجري

الموافق 30 / 04 / 2012 ميلادي

(10/1) / الشيباني 1000

10/1